

اعلانصادر عن رئيس اللجنة اللوائية1- منطقة البحر الميت التنموية :

يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية قد قررت بقرارها رقم رقم (18) تاريخ 2024/6/26 والمتضمن وضع قرار اللجنة اللوائية رقم (14) تاريخ 2024/5/16 موضع تنفيذ بصفة قطعية اعتباراً من تاريخ صدور القرار وذلك سنداً للمادة رقم (142/د) من نظام تنظيم البيئة الاستثمارية رقم (7) لسنة 2023، والمتضمن ما يلي:
أ- الموافقة على تنظيم قطع الاراضي التالية:

1. قطعة الأرض رقم (1-1) والتي هي جزء من القطعة رقم (1) حوض (3) المستديرة والتي تقع شرق الشارع الرئيسي للبحر الميت من خارج التنظيم لتصبح مواقف سيارات وحسب المخطط المرفق طياً.
 2. قطعة الأرض رقم (2-1) والتي هي جزء من القطعة (1) حوض (3) المستديرة من أرض خارج التنظيم الى شاطئ خاص.
 3. قطعة الأرض (1-6) والتي هي جزء من القطعة (6) حوض (3) المستديرة والتي حدودها فوق خط كنتور -408 وحسب المخطط المرفق من أراضي انحسار / لا يسمح البناء عليها الى شاطئ عام.
- وبالأحكام التنظيمية والاستعمالات بالجدول أدناه التالية وحسب المخطط المرفق لترميز الأراضي:

الأحكام التنظيمية لمشروع الشاطئ شركة الساخنة											
رقم الأرض	نوع الاستعمال	الاستعمالات الرئيسية	الاستعمالات الإضافية	نسبة التغطية	عدد الطوابق	ارتفاع الطوابق / متر	الارتدادات الرئيسية من حدود القطعة (بالمتر)				
							اسمي	جنبى يسار	جنبى يمين	خفى	
2-1	شاطئ خاص	شاليهات	مطعم، مقهى، مواقف سيارات	25%	1 عن الشارع الرئيسي	4	10 من جهة الشارع الرئيسي 0 من جهة الشارع بسعة 6م	5	5	0	1. موقف سيارة لكل وحدة سكنية. 2. موقف سيارة / 25 م2 من مساحة المطعم/المقهى. 3. موقف سيارة / 200م2 من مساحة المينية للموظفين. 4. موقف سيارة / 50 م2 من مساحة المرافق الإدارية والتشغيلية.
1-1	موقف سيارات	موقف سيارات	موقف سيارات	1% غرفة حارس النسبة المئوية للبناء ضمن الارتداد	1	3	-	0	0	0	-
1-6	شاطئ عام مجهز	مرفق ترفيهي، شاطئ، منتزه	استعمالات خاصة بالشاطئ والمنتزه ولخدمة الزوار مبنى إدارة، استعمالات تنطق بنشاطات رياضية خاصة: ركوب دراجات رملية، مسار للمشي، مسار للدراجات الهوائية، أماكن لعب الأطفال، ألعاب مائية، خدمات دورات مياه، أكشاك تجارية يحد أقصى 10 أكشاك	10%	1	3	10	20	20	0	1. موقف / 500 م2 من المساحة الإجمالية للأرض 2. موقف سيارة / 25 م2 من مساحة الأكشاك 3. موقف سيارة / 50 م2 من مساحة المرافق الإدارية والتشغيلية. 4. موقف باص / 2000 م2 من المساحة الإجمالية للأرض

ب- قطعة الأرض رقم (2-6) والتي هي جزء من القطعة (6) حوض (3) المستديرة / أرض انحسار لا يسمح البناء عليها والتي تقع تحت خط - 408 مع التأكيد على الالتزام بقرار مجلس الوزراء رقم (6788) تاريخ 2018/3/5.

ج- تكليف المطور بما يلي:

- 1- الغاء الشارع الزراعي الموجود ضمن حدود المشروع المقترح شريطة قيام المطور باستحداث شارع لخدمة القطعة رقم (224) حوض (7) الزارة الشمالية.
- 2- أخذ جميع الموافقات اللازمة من وزارة الأشغال على المشروع وقبل التقدم للترخيص.
- 3- تقديم دراسة المسح الجيوفيزيائية اللازمة وتضمينها باتفاقية التطوير والالتزام بمخرجاتها.
- 4- التقدم بمعاملة افراز حسب الأصول لإفراز القطعة (2-6) /أرض الانحسار عن المشروع المقترح.

2- مدينة الموقر الصناعية/ محافظة العاصمة :

يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية قد قررت بقرارها رقم (17) تاريخ 2024/6/26 والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال لقطع الأراضي ذوات الأرقام (6-10) قطاع رقم (22) والتي هي جزء من القطعة رقم (143) حوض (1) قطنة من صناعات الكترونية الى صناعات كيمياوية / مدينة الموقر الصناعية، شريطة تحصيل الموافقة البيئية حسب الأصول.

وايداع القرار للاعتراض لدى اللجنة المحلية في مبنى وزارة الاستثمار الكائن بين الدوار الخامس واشارة وادي صقرة / شارع موسى بن نصير عمارة رقم (89) لمدة (14) يوما في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين يوميتين محليتين من الصحف الاوسع انتشارا إضافة للموقع الالكتروني للوزارة، فعلى الراغبين بالاعتراض تقديم الاعتراض في ديوان وزارة الاستثمار.

أمين عام وزارة الاستثمار

زاهر القطارنة